الجمهورية العربية السورية

مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (٧٩٢/م ن/ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

استناداً لأحكام القانون رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ وتعديلاته ،

وعلى أحكام المادتين (٢١و٢٥) من القانون /٢٤/ لعام ٢٠٠٦ ،

وعلى كتاب السيدة مدير مديرية مفوضية الحكومة رقم ١٦٥/٤٦٨٨ تاريخ ٢٠١١/١١/٣٠ المرفـق بـه تقرير المهمة الرقابة الميدانية بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٩،

وعلى قرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم ١٧٥٢/ل أ تاريخ ٢٠١١/١١/٣٠ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ١/ ٢٠١١/١٢ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ - إلغاء القـرار رقـم (٦٢٣/م ن/ب٤) تـاريخ ٢٠١٠/٢/٧ القاضـي بـالترخيص لشـركة إبراهيم البلخي وشركاه للصرافة (مكتب) بدرعا وذلك لمخالفته أحكام المادتين (٢١و٢٥) مـن القانون /٢٤/ لعام ٢٠٠٦ الناظم لمهنة الصرافة وتعليماته التنفيذية .

مادة ٢ - شطب شركة إبراهيم البلخي وشركاه للصرافة (مكتب) بدرعا من سـجل مكاتـب الصـرافة الممسوك لدى مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف .

دمشق في ١/ ٢٠١١/١٢

أمين سر مجلس النقد والتسليف	**رئيس مجلس النقد والتسليف**
ليـلى طنـوس	**الدكـتور أديب ميـالـة**

صدق بتاريخ / /٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

الدكتور عادل سفر

ل.ش